من الحبس والعقد فات لا ينقسمان وهل للاخت الشقيقة ام لا **فاجاب** اذا ثبت ما وصفته في نبغي التمييز
فيما تناعه الحبس من اخيه وامه من الغاعة التي من المبيع المذكور لانه بيع فاسد من اجل التوظيف وينفي الرشد
على ملكه فيها ونبيعه الحبس فيعطيه للحبس من العقد وفيه من البنا. فله و عصته من الغاعة التي من المبيع اجل
الثلث ذلك يشتريان وبعض الشراء في حل عام على قيمة البنيان فما بقا على ما التيم يوم التقويم وعلى الحبيس
داعا من الغاعة التي من المبيع المذكور حسبما في عقد التوظيف وعلى ما في ظاهر [illegible] من المعاطيس
فيما ناب البنيان وحقة الحبس من الغاعة يكال للشقيق والباغ للورثة على قدر مواريثهم وما ناب منه من الغاعة
حال ليتيم اللاو البيع للناظر اخذ ما حصل يقابل بقيمة الغاعة من البنيان لعوانه في الحبس **وسيل**
عن نقض ما بني في الروضات وقبب المقابر هل حكمها حكم ما بني في الحبس على الخلاف او هو بخلافه ويبقى على ملك
صاحبها لانه وان وضع موضع الحبس فهو حبس غير ماذون فيه لكراهة البنا. فحكمه حكم حبس فيما
لا يوجبه الشرع فهو حبس دون ملك صاحبه **فاجاب** نقض ما يبنى في الروضات لصاحبه لا يلحق
بالحبس باتفاق ولا يدخل فيه الاختلاف في نقض ما يبنى في الحبس للمعنى الذي ذكرت من الفرق بين الموضعين
وانه يجب **وسيل** عما ابتدع من بناء السقايف والقبب والروضات على مقابر الموتى وحوانيت
فيه السنة فيها من بيوت الاسر تهم يسقاو بنيمها وحظ سقفها وما على من حيطانها هل يلزم ان يترك مستحق
البيطان ... الزوار او لا فيهما للمرابعة اولا يترك الا بجواز للتهبير بما ابا حه الشرع فيعتبر تحو ما ببعضهم
... ما يصعر منه من الحدثات اذا اكان قريبا للعمران وهل هو عذر يوجب ترك ما ينبغي هدمه ام لا الضرر
نهى عنه الشارع على مع استينيار اهل الشر والفساد فيه وذلك اضر من الحوت ومن اعانت اشد الضرر وحبس
مشروع **فاجاب** ما بني من السقايف والقبب والروضات في مقابر المسلمين هدمه واجب ولا يترك ما يختار
به الشخص مقابر قرابته من غيره وسواء كان بلا بلة من يد الدهر في ذلك الموضع قبل مقبور او بيابه من الحكم
في ذلك ما يمكن دخوله من كل ناحية ولا يتفق فيه الراب **وسيل** عن نقض ما هدم من هذه الابنية التي
صورة فوق هذا هل يكون لعامة المسلمين اذ بناها بابنيها في الحبس ومثاله وقد علم ما وقع في هذا الا من
الخلاف او يرجع الى ملك صاحبه وهو الاشبه **فاجاب** النقض لان ابه الوزير بنوه لا يكون حبسا كالشقف
الذي جعل فيها ولا يدخل في الاختلاف في نقض ما بني من الحبس للمعنى الذي ذكرت **وسيل** عن قبر اعلق بنساوه
نحو عشرة اشبار وزيد هل ذلك بدعة يجب هدمه وكيف ان شخص قبره من يستحق بيان فيدفن او وضع
من النظر للجالس هل لصاحبه حجة اذ يقول ضيع منفعة بغير منفعة له وهل للاولياء صاحب القبر
حجة لحوزهم بناء القبر عليه ام لا لحوزهم غير منفعة وكيف ان يسوق القبر المشرف اذ جمع صاحب الفندق
اذ يقول يجب زوال هذا البناء بالشرع **فاجاب** اركان البناء على تعبير القبر يجب هدمه ومولده لا
ليبقى يشهر عليه بل كان في ملك الرجل فلا هدم بما ذكرت من حجة صاحب الفندق الواجب لهولا حسان
في مقابر المسلمين فقد تقدم ان هدمه واجب **وسيل** الحبس يقع عن بعض الاملاك اشتراها بعض الملوك
لبعض خدامه وردها لبيت المال ثم حبسها على اهبا. ... على اعقابهم واعقاب اعقابهم ويبقى يبيع الحبس
عليهم ... الاعقاب واعقابهم ... ثم استحق بعض الملوك لبيت المال وهو الان مستحقون
بعد الحبس ما في حكمه اولا ... لانه مسقط ... يسقط الحبس ... للمستحقين
ان ... باسقاط حكم الحبس ... بيت المال ... الحبس في الجميع
او يبقى في الجميع او يثبت في البعض ويبطل في البعض ... **فاجاب** الجواب
... عما ... من المسلمين على اولادهم ... الدنيا
... الغير ... الشريعة لا يحل ... عليهم ... غلته ... عنه ...
... والوقف للمسلمين ... بيت المال ... الحبس ...
... بيت المال ... الا ... للحبس لا يكون الا ... اثبات موجبات
ذلك واستحقاقه لبيت المال ... الموجبات ... ابطال للحبس وعلى الجملة ينظر الان بعد ذلك .

وان تقدم حكم بابطاله فلا اشكال والا فيمشي الحكم في اثباته والحكم به فقد على تمامه **وسيل** ابن عتاب
عن مسجد احتاج الى اصلاح واحتاج دور الى ذلك وبيستغرق الاصلاح غلة عام او اعوام ولا يجد الامام
من يصلي بغير الاجرة ثم تعود غلة المسجد الى ما كان بيد الامام اخذ اجرته منها كسائر الاعوام
فاجاب ليس له ان يوقع الا باجرته والاصلاح له في ذلك **وسيل** ابن الحاج عن قوم التفا جروا
اماما على كل من يجب عليه وقال الاربعة رجال لا نعطي شيئا الا ما نحب ... **فاجاب**
اذا التزموا الاجرة مع الناس لزمهم الزمه فيما ... وكذا ان كان لهم ... ولا التزموا
فلا تلزمهم لان شهود الصلاة في الجماعة سنة ... ان تلزم اجرة الجمعة ... لان شهودها
فرض **وسيل** ابو احمد بن عبد الله عن امام ... بعض الصلاة خلفه **فاجاب** ان كان
النقص ... حتى ... في دينه ... او الجاهل فانه يمنع
من الصلاة ... لا يصلي الامام بقوم وهم له كارهون والجاهل لا يلتفت الى قيمتهم **واجاب**
ابن عبد الملك به واهل العلم يعتبرون ... ابن خيث ليس لهم عزله ان استوجب
من الاعباس ... **وسيل** ابن الاسلم عن امام ... انه افسد
... على صلاة الجمعة خاصة فيما ... بقي بقية
... انه ... عند
... من ... الخ
... في ... من شهادة البينات ... وبينهم
... البينة عليه ... من ... كلها
من اهل الصواب ... **فاجاب** من ابتة الفاع المذكور
... الامامة ... واجاز ... الاخرون ...
... الصلاة صلاة جمعة ...
... لتعبير لاداء الفرض ...
... على ... **وسيل** ...
... الاجرة مطلقا ...
... **فاجاب** ...
... الحبس ...
... **وسيل** ابن عتاب عن اختياره ...
... النقص ...
... حتى ...
... **فاجاب** لا ...
... **واجاب** ابن العطار ...
... **وسيل** ابن عتاب ...
... **فاجاب** ...
...

Copyright © King Saud University